

فعالية التحفيز الضريبي في تنمية المشاريع المقاولاتية

– دراسة مقارنة بين تونس والجزائر –

1. د. محمد بودالي

أستاذ محاضر قسم (ب)، المركز الجامعي تندوف، الجزائر

arkoub.boudali@hotmail.fr

2. فؤاد أوשאش

أستاذ مساعد قسم "أ"، المركز الجامعي ميله، الجزائر

Fouad.oucheche@millteche-dz.com

ملخص: تعتبر المقاولاتية من أهم مجالات الأعمال التي تزايد الاهتمام بها في كل دول العالم. وقد قامت الجزائر وتونس على غرار العديد من الدول النامية، وسعيها منها إلى تحسين مناخ الاستثمار وتنمية الروح المقاولاتية بتبني سياسات تعتمد على التحفيزات المالية والجبائية من خلالها سن عدة قوانين وتشريعات تتعلق بحزمة هائلة من التحفيزات الضريبية والامتيازات الاقتصادية للشباب الراغبين في إنشاء مقولة خاصة بهم، عن طريق إنشاء أجهزة ترقية ودعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ومنح التخفيضات والإعفاءات الجبائية. و في الأخير خلص البحث إلى مجموعة من النتائج من أبرزها، توجد علاقة تكامل متزامن بين معدل الصادرات و معدل النمو، كما لا توجد علاقة في المدى القصير ما بين تطور التجارة الخارجية و معدل النمو، و هذا وفق المعطيات الحالية.

الكلمات المفتاحية: المقاولاتية – التحفيز الضريبي – التخفيضات الضريبية – الإعفاءات الضريبية.

Abstract: Entrepreneurship is considered as one of the main business fields to which many countries pay attention increasingly, as it becomes the most outstanding source of economic and social development. Algeria, like other countries, has adopted an important strategy by making laws related to a bunch of tax motivations and economic privileges for young people desiring to start their own entrepreneurship by creating, on one hand, organisms to boost, promote small and medium sized enterprises and, on the other hand, awarding, tax reductions and exemptions.

Keywords: Entrepreneurship – tax motivations – tax reductions – tax exemptions.

تمهيد: تعتبر التجربة الجزائرية في مجال المقولة حديثة نوعا ما بالمقارنة مع البلدان ذات التوجه الرأسمالي، فقد مكن التحول إلى اقتصاد السوق المقاولين الجزائريين من الدخول إلى عالم الأعمال، ولمواكبة ما هو سائد عالميا من استخدام واسع للحوافز الضريبية في دعم وتحفيز المشاريع المقاولاتية وجعلها أكثر استدامة، عملت على إصدار عدة تشريعات تتميز بحزمة هائلة من الحوافز الضريبية.

تختلف الأنظمة الضريبية المطبقة من بلد إلى آخر وهذا حسب السياسات التي تنتهجها الدول، خاصة وأن الضريبة لم تعد تهدف إلى تحقيق العائدات المالية وتمويل الخزينة العمومية فقط بل أصبحت أداة مهمة من أدوات السياسة الاقتصادية للبلد، كونها يمكن أن تؤثر على المتغيرات الاقتصادية والكلية كالإنتاج، الاستهلاك، معدلات النمو والبطالة لذلك فإن أي سياسة لإعادة هيكلة الاقتصاد الوطني تستوجب إصلاح النظام الضريبي وجعله يساير الأوضاع التي يمر بها البلد والأهداف التي يسعى لتحقيقها.

تؤثر معدلات الضرائب السائدة بشكل كبير على حجم الاستثمارات سواء المحلية منها أو الخارجية لذلك نجد الدول في الكثير من الأحيان تسعى إلى تبسيط أنظمتها الجبائية وتمنح تحفيزات ومزايا ضريبية من أجل تحقيق مناخ أفضل للاستثمار وحث المؤسسات على بذل مجهودات إضافية، وتمنح الدولة هذه التحفيزات من أجل تحقيق معدلات نمو إيجابية، تخفيض معدلات البطالة أو تطوير المناطق التي تعاني من نقص في التنمية.

مما سبق يمكن طرح السؤال الآتي: إلى أي مدى ساهمت التحفيزات الضريبية في كل من الجزائر وتونس في دعم المقاولاتية المستدامة ؟

المحور الأول: الإطار النظري للمقاولاتية

1. تعريف المقاولاتية: تعرف المقاولاتية بأنها: "مهنة ذات أسس و قواعد ثابتة، تفرض على من يمارسها التقيد بهذه الأسس والعمل بموجبها كي يضمن لنفسه التقدم و النجاح و الربح الذي يبتغيه، و المقاولات هي في الأساس مهنة متممة وملازمة لمهنة الهندسة، لكونها الترجمة العملية والتجسيد على الأرض لكل الأفكار الهندسية والمشاريع المنوي تنفيذها"¹.

كما أن المقاوله بالمعنى الاقتصادي يقصد بها الخطة الاقتصادية أو النشاط المنظم المبرمج. القائمة على تكرار الأنشطة على وجه الاعتياد أو الاحتراف بنية المضاربة، بناء على التصميم و تنظيم و إدارة بشرية و تجهيزات و رأس المال و اليد العاملة و الوسائل المالية و المعنوية و القانونية الأخرى اللازمة لتحقيق غرض معين . صناعيا و تجاري أو حرفي أو خدماتي يكون هو الهدف من المقاوله²

2. خصائص المقاول النفسية: يتحلى المقاول بمجموعة من الصفات تؤثر على نفسيته نذكر منها³:

- الحاجة لتحقيق انجاز شخصي.

- القدرة على الإبداع والمبادرة.

- الثقة في النفس.

- الرغبة في الاستقلالية.

- الاهتمام باكتشاف تحديات جديدة.

- القدرة على تحمل الأمور غير الاعتيادية.

- الكفاءة في الاتصال.

المحور الثاني: التحفيز الجبائي في الجزائر وتونس

1. تعريف التحفيز الجبائي: يمكن تعريف التحفيز الجبائي على أنه "تخفيف في معدل الضرائب، القاعدة الضريبية أو الالتزامات الجبائية التي تمنح للمستفيد بشرط تقييده بعدة مقاييس، فهو يمثل مساعدات مالية مباشرة تمنح لبعض الأعوان الاقتصاديين، والذين يلتزمون بمعايير وشروط معينة يحددها المشرع وهي عامة تتمحور حول طبيعة النشاط ومكان إقامته والإطار القانوني للمستفيد"⁴.

كما يعرف التحفيز الجبائي بأنه "إجراء خاص غير إجباري لسياسة اقتصادية تستهدف الحصول من الأعوان الاقتصاديين المستهدفين على سلوك معين يوجه اهتمامهم إلى الاستثمار في ميادين أو مناطق لم يفكروا في إقامة استثماراتهم فيها من قبل، مقابل الاستفادة من امتياز أو عدة امتيازات"⁵.

2. أشكال التحفيز الجبائي: التحفيز الجبائي يمكن أن يأخذ عدة أشكال وذلك حسب الهدف الذي جاء من أجله، وتتمثل أهم أشكال التحفيز الجبائي فيما يلي:

1.2. العطل الضريبية: هي شكل من أشكال التحفيز الجبائي نجدها كثيرا في الدول النامية من أجل تشجيع وجذب رؤوس الأموال الخارجية، حيث يتم اعفاء المؤسسات من دفع الضرائب على أرباحها لمدة معينة تتراوح عادة من 3 الى 5 سنوات، ويتميز هذا الشكل بسهولة تطبيقه من طرف السلطات العمومية لذلك تتبناه العديد من الدول التي ترغب في جذب الاستثمارات الأجنبية.

2.2. التخفيض الضريبي: هذه التحفيزات تقضي بتطبيق معدلات تفضيلية للضرائب بالمقارنة مع المعدلات السائدة، وهذا بغية تشجيع وجذب الاستثمارات الى قطاعات معينة أو مناطق معينة، وكمثال على ذلك تخفيض معدلات الضرائب على قطاع الصناعة أو الفلاحة أو في المناطق النائية لتشجيع الاستثمارات بها.

3.2. نقل خسائر السنوات السابقة: من أجل تخفيض الثقل الضريبي على المؤسسات تستعمل تقنية نقل الخسائر والتي تسمح للمؤسسات بنقل خسائرها لسنة معينة الى سنوات لاحقة في حدود ثلاث الى خمس سنوات وتستعمل هذه التقنية خاصة بالنسبة للاستثمارات التي تكون مردوديتها بعد سنوات معينة من النشاط.

4.2. الديون الضريبة: هذا الإجراء يتضمن تخفيض مباشر لمبلغ الضرائب المفروض على المؤسسة، ويتم حساب نسبة التخفيض بحسب الاستثمارات المنجزة من طرف المؤسسة أو حسب بعض المعايير التي يهدف إليها التحفيز، وهذا الإجراء يستهدف معدلات الضريبة وليس قاعدة حسابها.

5.2. المؤونات على الاستثمارات: تهدف هذه التقنية الى تشجيع الاستثمارات من خلال تخفيض قاعدة حساب الضرائب، أي خصم جزء من الأرباح الخاضعة والتي يتم إرفاقها لاحقاً للاستثمارات.

6.2. تخفيض الضرائب على مقسوم الأرباح المحولة الى الخارج: يتم إعفاء الضرائب على مقسوم الأرباح المحولة الى الخارج وتهدف هذه التقنية بالأساس الى تشجيع الاستثمارات الأجنبية.

7.2. خصم التكاليف من الأرباح الخاضعة: بعض الدول تقوم بتشجيع المؤسسات على بعض الأعمال مثل التكوين المستمر للعمال، نفقات البحث والتطوير، نفقات الإشهار للتصدير، وذلك من خلال خصم مبالغ أكبر من القيمة الحقيقية لتكاليفها.

8.2. تخفيض الأعباء الاجتماعية: بالنسبة للمؤسسات حديثة التأسيس، الأعباء الاجتماعية يمكن أن تمثل ثقلًا إضافيًا يصعب على المؤسسة تحمله ويهدف تشجيع هذه المؤسسات على خلق فرص عمل إضافية تسعى الحكومة الى تخفيض الأعباء الاجتماعية للمؤسسات أو إرفاقها ببعض التحفيزات الضريبية أو الديون الضريبية حسب مناصب الشغل المستحدثة.

تخفيض الضرائب على المداحيل بالعملة الصعبة من أجل تشجيع المؤسسات الوطنية على التصدير الى الخارج وإدخال العملة الصعبة للبلد، تقوم بعض الدول النامية بمنح تحفيزات جبائية حسب العملة الصعبة التي أنشأتها هذه المؤسسات.⁶

3. خصائص التحفيز الجبائي: يتميز التحفيز الجبائي بجملة من الخصائص نوردتها فيما يلي:⁷

1.3. النوعية: التحفيز الجبائي إجراء خاص وظرفي يستهدف فئة معينة من الأعوان الاقتصاديين، ويسعى التحفيز الجبائي للتأثير على وضعية اقتصادية أو منطقة معينة في زمن محدد.

2.3. إجراء غير ملزم: التحفيز الجبائي بطبيعته هو إجراء غير إلزامي، بحيث أن الأعوان والمكلفين بالضريبة لن يتعرضوا الى أي عقوبة أو غرامة إذا لم يخضعوا لهذا التحفيز فهم أحرار في اختيار الخضوع للتحفيز من عدمه.

3.3. إجراء بمقابل: الاستثمارات المنجزة من طرف المؤسسات يمكن أن تستفيد من التحفيز الجبائي وبالمقابل على المؤسسة القيام ببعض الأعمال والاستجابة لبعض السياسات التنموية أو الاجتماعية التي تضعها الدولة.

4. الإصلاح الجبائي في تونس: في السنوات الأولى من الاستقلال عمدت السلطات التونسية إلى إعادة تأسيس نظام جبائي جديد كان يعتمد على الرفع من المعدلات الضريبية من أجل تمويل الخزينة العمومية لمجابهة الأعباء التي يتطلبها قيام دولة جديدة ذات سيادة. أول إصلاح جبائي في تونس كان في سنة 1962، أين تم إصلاح الضرائب على الفلاحة، أما بالنسبة لباقي الضرائب فقد مستها تعديلات طفيفة، حيث تم استحداث تقنيات جديدة في تحصيل الضرائب المباشرة كما تم رفع معدلات ومجالات بعض الضرائب خاصة بالنسبة للضرائب على الأجور.

مع بداية سبعينيات القرن الماضي قامت السلطات التونسية بوضع إستراتيجية جديدة تهدف الى تثمين القطاع الخاص من أجل إدماجه مع متطلبات الاقتصاد العالمي، وفي هذا السياق قامت الدولة بوضع قانون للاستثمار خاص بالصادرات والصناعات الصغيرة، ولقد جاء هذا الأخير بجملة من التحفيزات للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة حيث عرف الاقتصاد التونسي في هذه المرحلة وتيرة متسارعة ما أدى الى تحسين المردودية الجبائية.

في سنة 1976 بلغ الضغط الجبائي في تونس 27 % حيث سيطرت الضرائب المباشرة على العائدات الجبائية بنسبة 75 % واستمرت هذه الوضعية الى غاية عام 1977 وبعدها تم فتح الاقتصاد التونسي على الخارج، لكن تعرضت تونس لأزمة أدت الى انخفاض النمو وتراجع الاستثمارات وهذا دفع السلطات الى الاستئجار بالمدونية الخارجية في سنوات الثمانينيات التي تميزت بعدم الاستقرار الخارجي والداخلي خاصة من الناحية المالية، ما أدى بتونس الى إعداد برنامج التعديل الهيكلي والذي يتطلب إعادة إصلاح النظام الضريبي باعتباره عنصرا مهما وأساسيا في هيكل السياسات الاقتصادية والمالية والذي كان مفروضا عليها من الخارج.

في سنة 1988 تبنت السلطات التونسية الرسم على القيمة المضافة وتم توسيعه ليشمل تجارة الجملة، ثم تم تبسيط نظام الضرائب المباشرة كما تم توسيع الوعاء الضريبي ومراجعة الضريبة على أرباح الشركات بحيث أصبحت تخضع لمعدلين فقط المعدل العادي والمعدل المخفض، وبهذا الإصلاح بلغ الضغط الضريبي نسبة 20,9 في عام 1996.⁸

5. الإصلاح الجبائي في الجزائر: قامت الجزائر في سنة 1987 بإنشاء لجنة وطنية أوكلت لها مهمة إصلاح النظام الجبائي، حيث خرجت هذه اللجنة في عام 1989 بتقرير مفصل حول الإصلاح الجبائي والذي دخل حيز التنفيذ ابتداء من سنة 1992 ويهدف هذا الإصلاح الى تحقيق الإنعاش الاقتصادي في ظل تبني نظام اقتصاد السوق⁹. ولقد ارتكز هذا الإصلاح على ما يلي:¹⁰

1.5. إصلاح الضرائب المباشرة: أدت هذه الإصلاحات الى إنشاء ضريبتين جديدتين، الضريبة الأولى خاصة بالأشخاص الطبيعيين وهي الضريبة على الدخل الإجمالي والضريبة الثانية تخص الأشخاص المعنويين وهي الضريبة على أرباح الشركات.

جاءت الضريبة على الدخل الإجمالي لتعويض نظام الضرائب النوعية وتشمل عدة فئات الضريبة على الأرباح الصناعية والتجارية، الضريبة على الأرباح غير التجارية، الضريبة على مداخيل رؤوس الأموال المنقولة، الضريبة على مداخيل الإيجار... أما الضريبة على أرباح الشركات فهي تطبق فقط على الأشخاص المعنويين وتطبق وجوبا على الأشخاص الخاضعين للنظام الحقيقي وتحسب بمعدل نسبي على عكس الضريبة على الدخل الإجمالي والتي يطبق عليها سلم تصاعدي.

2.5. إصلاح الضرائب غير المباشرة: تمثل الإيرادات الجبائية المحصلة من هذا النوع من الضرائب ما نسبته 60 الى 80 % من مجموع الحصيلة الجبائية العادية في الجزائر ولقد جاء الإصلاح الجبائي لسنة 1992 في مجال الضرائب غير المباشرة برسم جديد هو الرسم على القيمة المضافة، حيث جاء هذا الرسم ليعوض الرسم على رقم الأعمال والخدمات (TUGP-TUGP) ولقد عرف هذا الرسم عدة معدلات واستقر مؤخرا على معدلين عادي 19 % ومخفض 9 %.

6. التحفيزات الجبائية في تونس: في سنة 1994 تم وضع قانون الاستثمارات والذي نص على حرية الاستثمار في مجمل القطاعات وتعزيز الانفتاح الاقتصادي على الخارج، ولقد جاء هذا القانون بمجموعة من التحفيزات نذكر أهمها فيما يلي:

- تخفيض المداخيل على الأرباح المعاد استثمارها في حدود 35% من المداخيل الخاضعة للضريبة؛
- الإعفاء من الرسم على القيمة المضافة على التجهيزات غير المصنعة محليا والموجهة للمشاريع المستحدثة والاستثمارات الأخرى؛
- إعفاء معدات التجهيز المستوردة والتي ليس لها مثيل يصنع محليا من الحقوق الجمركية؛¹¹
- إعفاء كلي من الضريبة على الأرباح المتأتية من الصادرات خلال 10 سنوات الأولى من النشاط؛
- إعفاء كلي من الضريبة على الأرباح المعاد استثمارها بالنسبة للمؤسسات المصدرة؛
- إعفاء كلي على الحقوق والرسوم بالنسبة للسلع والمواد الأولية بالنسبة لسلع التجهيز وكذلك معدات نقل البضائع والسلع والمواد الأولية والنصف مصنعة؛¹²
- إعفاء كلي للمؤسسات التي تنشط في مناطق التنمية الجهوية من الضريبة على الأرباح والمداخيل المعاد استثمارها؛
- خصم المداخيل أو الأرباح للأشخاص الطبيعيين والمعنويين من قاعدة حساب الضريبة بالنسبة للاستثمارات السياحية، الصناعية والحرفية وبعض الأنشطة الخدمية وذلك على النحو الآتي:

- إعفاء كلي خلال الخمس سنوات الأولى من النشاط بالنسبة للمؤسسات المتواجدة في مناطق التنمية الجهوية بالنسبة للمجموعة الأولى.
- إعفاء كلي خلال العشر سنوات الأولى من النشاط بالنسبة للمؤسسات المتواجدة في مناطق التنمية الجهوية بالنسبة للمجموعة الثانية.
- إعفاء كلي خلال العشر سنوات الأولى من النشاط وفي حدود 50 % من المداخل خلال السنوات العشر القادمة بالنسبة للمؤسسات المتواجدة في مناطق التنمية الجهوية ذات الأولوية.¹³
- أغلب القطاعات معفاة من الرسوم الجمركية فيما يخص المواد والتجهيزات التي ليس لها مثيل مصنوع محليا.
- توقيف العمل بضريبة القيمة المضافة ورسوم الاستهلاك بالنسبة إلى التجهيزات المصنوعة محليا
- تعفى من رسوم التسجيل والطابع الجبائي عقود الإحالة بمقابل بين غير المقيمين للمساكن السياحية المنجزة في نطاق مشاريع سياحية والتي وقع اقتناؤها بعملة أجنبية قابلة للتحويل.
- اختيار نظام الإستهلاكات المتناقصة.
- الإعفاء ل 35% من الأرباح المكتتبة بما في أي من المؤسسات الجديدة أو الزيادة في رأسمالها أو في صلب نفس المؤسسة ويرتفع الإعفاء ل 50% في مشاريع حماية البيئة و مشاريع الخدمات الاجتماعية ويرتفع ل 100% في مشاريع التنمية الفلاحية والتنمية الجهوية ويستوجب الانتفاع بهذا الامتياز الالتزام بعدة شروط من ضمنها مسك محاسبة قانونية.¹⁴

7. التحفيزات الجبائية في الجزائر

1.7. التحفيزات الجبائية المرفقة لمختلف قطاعات النشاط الاقتصادي: في هذا العنصر سوف نتطرق الى مختلف التحفيزات

الجبائية التي أرفقتها السلطات العمومية لمختلف قطاعات الاستثمار

أ. قطاع الفلاحة: اهتمت الدولة الجزائرية بقطاع الفلاحة كونه لأنه أساس تحقيق الأمن الغذائي، حيث استفاد هذا القطاع من عدة برامج تحفيزية سواء خلال مرحلة المخططات الاقتصادية أو بعد التحول إلى اقتصاد السوق. ولقد عرفت سنة 2000 بداية تطبيق المخطط الوطني للتنمية الفلاحية والريفية، والذي يتلخص في برنامج تكثيف وعصرنة المستثمرات الفلاحية، كما قامت السلطات بإحداث صناديق خاصة قصد تطوير الفلاحة يتم تمويلها من خزانة الدولة، ولم تتوقف الدولة عند هذا الحد، وبالموازاة مع ذلك، قامت بإرفاق هذا القطاع الحساس تحفيزات جبائية نوردتها فيما يلي:

- إعفاء دائم من الضريبة على الدخل الاجمالي المداخيل المتأتية من زراعة الحبوب والبقول الجافة وكذا التمور؛
- إعفاء لمدة 10 سنوات من الضريبة على الدخل الاجمالي المداخيل الناتجة عن ممارسة نشاط فلاحى في الأراضي الجبلية المستصلحة حديثا ؛

- إعفاءات من الرسم على القيمة المضافة لبعض التجهيزات والمواد التي تستعمل بصفة كبيرة من قبل الفلاحين و التي تم اقتناؤها بصيغة التمويل الإيجاري، حيث تضم المواد الأساسية الداخلة في إنتاج الأغذية وأعلاف الحيوانات، الأسمدة الأزوتية والفوسفورية والفوسفوبوتاسية والاسمدة المركبة وكذا الإيجارات المدفوعة بصيغة القرض الإيجاري و المتعلقة بالتجهيزات الفلاحية المصنوعة في الجزائر.¹⁵

ب. قطاع الصيد البحري: استفاد قطاع الصيد البحري من مجموعة من التحفيزات الجبائية قصد تطويره والرفع من مساهمته في زيادة الناتج الداخلي الخام وتوفير مناصب الشغل، على غرار قطاعات أخرى كالفلاحة والصناعة، وتتمثل التحفيزات الجبائية المقدمة لنشاط الصيد فيما يلي:¹⁶

- الإعفاء من الرسم على القيمة المضافة عند الاستيراد ترميمات السفن، عمليات إصلاح وتحويل المباني البحرية وكذا تمويل المواد والمنتجات الموجهة للربانة الصيادون؛

- الإعفاء من إجراءات التسجيل، عقود الشيوخ مع عقود إجراء التنفيذ المتعلقة بالصيد في السواحل؛

- تستفيد كل الوثائق وكل العقود المتعلقة بالعون البحري (العقود المدنية ، عقود الشيوخ ،العقود التوثيقية...) من إعفاء من شكلية الطابع.

ج. التحفيزات الموجهة للتصدير: تستفيد المؤسسات التي تصدر منتجاتها الى الخارج من المزايا الجبائية الآتية:¹⁷

- إعفاء من الرسم على القيمة المضافة، المشتريات والبضائع المستوردة قصد إعادة تصديرها أو تحويلها وتوضيها و تغليفها، وكذا كل الخدمات المتعلقة مباشرة بعملية التصدير، كما تستفيد عمليات البيع والخدمات الموجهة للتصدير من إعفاء لمدة 05 سنوات ابتداء من سنة 2001، باستثناء عمليات النقل البري والبحري والجوي وإعادة التأمين والبنوك؛

- إعفاء من دفع الرسم على النشاط المهني؛

- إعفاء مؤقت من دفع الضريبة على أرباح الشركات لعمليات الاستيراد المدرة للعملة الصعبة، والتي تتمثل في عمليات البيع و الخدمات الموجهة للتصدير.

د.قطاع السياحة: تتحدد النشاطات السياحية خصوصا في إطار القانون رقم 03-01 المتعلق بالتنمية المستدامة للسياحة، وقصد تحريك النشاط السياحي الذي يمكن أن يجل محل قطاع المحروقات في تحقيق التنمية، عمدت السلطات إلى تدعيمه عن طريق إجراءات تحفيزية، حيث نصت مختلف أحكام وقوانين المالية المتعاقبة على الإعفاءات والتخفيضات الآتية:

- إعفاء مؤقت لفائدة المؤسسات السياحية المنشأة من طرف المستثمرين الوطنيين والأجانب باستثناء وكالات السياحة والسفر وكذا الشركات الاقتصادية المختلطة التي تمارس نشاطها في قطاع السياحة؛

- تستفيد الخدمات المرتبطة بالأنشطة السياحية من تخفيض على معدل الرسم على القيمة المضافة من 17 بالمائة الى 7 بالمائة.¹⁸

هـ.قطاع المناجم: تستفيد النشاطات المنجزة من قبل المؤسسات التي تقوم بالتنقيب واستغلال المناجم أو الأنشطة المتعلقة بالبنى التحتية الجيولوجية شريطة أن تملك رخصة منجميه من إعفاء من الرسم على القيمة المضافة على السلع و الأجهزة التي تم اقتناؤها والتي تكون موجهة مباشرة وبصفة دائمة لتدعيم النشاطات المذكورة أعلاه، كما تستفيد كذلك من إعفاء على الحقوق الجمركية.¹⁹

2.7.التحفيزات الجبائية في اطار الأمر 03/01 لعام 2001: حسب نص المواد 09 و 10 من الأمر 03/01 المؤرخ في 20

أوت 2001 فان المؤسسات التي تم إنشاؤها في إطار الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار تستفيد من صنفين من التحفيزات الجبائية:

أ.النظام العام: تتمثل التحفيزات المقدمة في النظام العام فما يلي:

- الإعفاء من الرسم على القيمة المضافة بالنسبة للتجهيزات التي تم اقتناؤها والتي تدخل مباشرة في إنجاز المشروع الاستثماري؛

- الإعفاء من رسم نقل الملكية بعوض الخاصة بكل العقارات التي تدخل في إنجاز الاستثمار؛

- الإعفاء من حقوق التسجيل ورسوم الإشهار العقاري.

وبعد تحرير محضر بداية الاستغلال من طرف إدارة الضرائب يستفيد الاستثمار من تحفيزات أخرى تتراوح مدتها بين ثلاث وخمس سنوات وتتمثل فيما يلي:

- الإعفاء من الضريبة على أرباح الشركات؛

- الإعفاء من الرسم على النشاط المهني؛

- تطبيق النسبة المخفضة في مجال الحقوق الجمركية فيما يخص التجهيزات المستوردة والتي تدخل مباشرة في إنجاز المشروع.

ويمكن أن ترتفع مدة الاعفاء الى عشر سنوات بالنسبة للاستثمارات القادرة على انشاء 100 منصب شغل عند بداية فترة الاستغلال.

ب. النظام الاستثنائي: علاوة على التحفيزات المقدمة للاستثمارات التي تنجز في المناطق العادية، تستفيد الاستثمارات التي تنجز في المناطق الواجب ترقيةها أو التي يتطلب الاستثمار فيها تدخل الدولة من تحفيزات أخرى وتمديد في زمن التحفيز وهذا ما تنص عليه المادة 11 من الأمر السابق.²⁰

بعد عرض مختلف الحوافز الضريبية الممنوحة في الجزائر و تونس، سنقوم بمقارنة بينهما من خلال العناصر التالية:

- فيما يتعلق بحافز الإعفاء من ضرائب الدخل وضرائب الأرباح على الشركات: نجد أن الجزائر هي الأضعف ومدة إعفاء من ضرائب الدخل وضرائب الأرباح على الشركات تقدر بـ 10 سنوات من النشاط الفعلي، وهذا خاص بالمشروع الاستثمارية التي تكون في مرحلة الاستغلال وتندرج ضمن النظام الاستثنائي، حيث تونس أفضل حيث تتمتع بمجموعة كبيرة من المشاريع لإعفاء لمدة 10 سنوات وبنسبة 50% لمدة غير محددة.
 - بالنسبة لحافز الإعفاء من الرسوم الجمركية: نجد في تونس الإعفاء من الرسوم الجمركية لكافة القطاعات فيما يخص المواد غير المصنوعة محليا وهذا بهدف حماية المنتج التونسي، أما في الجزائر فيتم تطبيق النسبة المخفضة في مجال الرسوم الجمركية طبقا لأمر رقم 03/01، ومنه فالجزائر فهي الأضعف من حيث حافز الإعفاء من الرسوم الجمركية.
 - بالنسبة لحافز تطبيق نظام الاستهلاك (الاهتلاك): نجده مطبق في كل من الجزائر و تونس، مع الأفضلية لهذه الأخيرة حيث ذكر التشريع التونسي نظام الاستهلاك المستخدم وهو الاستهلاك المتناقص و ما يتميز به من إمتيازات ضريبية حيث يمكن المؤسسة من ضرائب أقل خاصة في السنوات الأولى من نشاطها وهذا نتيجة الحجم الكبير لأقساط الاستهلاك حسب النظام المتناقص، بينما في الجزائر فيتم تطبيق نظام الاستهلاكات دون الإشارة إلى نوعه (هناك ثلاثة أنظمة للاستهلاك في الجزائر وهي المتناقص، والمتزايد، والثابت).
 - بالنسبة لحافز السماح بترحيل الخسائر: نجده مطبق في الجزائر وغير مطبق في تونس.
 - بالنسبة لحافز الإعفاء من الرسم على القيمة المضافة: في تونس يتم توقيف العمل بضريبة القيمة المضافة بالنسبة للتجهيزات المصنوعة محليا، أما في الجزائر فيتم الإعفاء من الضريبة على القيمة المضافة فيما يخص السلع و الخدمات التي تدخل مباشرة في إنجاز الاستثمار في النظام العام وكذلك النظام الإستثنائي.
 - بالنسبة لمدى استخدام أسلوب الحوافز الضريبية الموجهة نحو تشجيع قطاعات معينة: في تونس نجد توجيه الحوافز الضريبية إلى المشاريع الخاصة بالتنمية الفلاحية، والتنمية الجهوية، والمشاريع ذات الأداء التصديري، وكذلك المشاريع السياحية، أما في الجزائر فإن توجيه الحوافز بصفة عامة والحوافز الضريبية يطفو عليه الغموض، بحيث رغم وجود نظام الحوافز الإستثنائي، غير أن المشرع الجزائري لم يذكر قطاعات بعينها مثلما فعل المشرع التونسي الذي أشار بوضوح إلى القطاع الفلاحي والقطاع السياحي.
- وخلاصة القول فإن الحوافز الضريبية الممنوحة في تونس أفضل من الحوافز الضريبية الممنوحة في الجزائر.

خاتمة: إن الحوافز الضريبية الممنوحة من طرف الجزائر ضعيفة بالمقارنة مع دولة تونس، وحتى العبء الضريبي على المؤسسة الجزائرية رغم أنه منخفض على ما هو سائد في الدول الواقعة على ضفتي البحر المتوسط إلا أنه مرتفع عن المستوى العالمي على الأقل من ناحية الضرائب المفروضة على أرباح الشركات، و بالتالي فإن دور الحوافز الضريبية في تحفيز واستدامة المشاريع المقاوالتية لم يبلغ هدفه ويأتي بشماره في الجزائر، وهذا ما يستدعي تحسين المناخ الاستثماري، وتخفيض معدلات الضريبة، واختيار زمن وضع التحفيز، وتوجيه الحوافز الضريبية نحو قطاعات معينة ذات مزايا تنافسية.

الهوامش و المراجع:

¹ زعرور نعيمة وآخرون، واقع المقاول في الجزائر و متطلبات تفعيلها، الملتقى الوطني حول دور المقاوالتية في تحفيز الاستثمار المحلي في ظل التحديات الراهنة- المناطق الجنوبية نموذجاً- المركز الجامعي تندوف، يوم: 11 أبريل 2016.

² بن علي امينة و بن لخضر محمد العربي، واقع المقاول النسوية بالجزائر. دراسة وصفية، الملتقى الوطني حول دور المقاوالتية في تحفيز الاستثمار المحلي في ظل التحديات الراهنة- المناطق الجنوبية نموذجاً- المركز الجامعي تندوف، يوم: 11 أبريل 2016

³R. Witterwulge, La P.M.E Une entreprise humaine, De Boeck Université, Paris, 1998, pp.47

⁴حسن بني هاني، حوافز الاستثمار في النظام الاقتصادي الإسلامي (مفهومها، أنواعها، أهميتها) دراسة مقارنة، الطبعة الأولى، الأردن، دار الكندي، 2004، ص ص 35-37.

⁵Sysane C, **Nouvelle Perspectives de la Politique Economique**, les Mesures et Incitation Paris: Hachette, 1980, P 18.

⁶Jouhri Meriem, étude comparative des systèmes fiscaux d'attraction de l'investissement étranger en Algérie et en Tunisie, mémoire de fin de cycle pour l'optent ion du diplôme de poste de graduation spécialisée en finance publiques, institut d'économie douanière et fiscale, 2009, PP51,52

⁷Amzal Sofiane, mesures fiscale incitative et localisation des invistissement, , mémoire de fin de cycle pour l'optent ion du diplôme de poste de graduation spécialisée en finance publiques, institut d'économie douanière et fiscale, 2009, P37

⁸Jouhri Meriem, op cité p47

⁹ لسلوس مبارك وشخار نعيمة، تقييم الاصلاح الضريبي في الجزائر، الملتقى العلمي الدولي الثاني حول الإصلاحات الجبائية في الجزائر و دورها في التنمية الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة البليدة، يومي 12 و 13 ماي 2014

¹⁰ شريف اسماعيل و لجناف عبد الرزاق، تحليل وتقييم سياسات الاصلاحات الجبائية في مجال دعم وترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة دراسة حالة الجزائر 1995-2014، مجلة دراسات جبائية، جامعة البليدة، 02 العدد رقم 06-2015، ص ص، 15، 16

¹¹Loi 93-120 du 27 décembre 1993, portant promulgation du code d'incitation tunisien

¹² المواد 7 و 8 من قانون التحفيز على الاستثمارات التونسي.

¹³ المادة 23 من قانون التحفيز على الاستثمارات التونسي.

¹⁴ صالح يوسف دردية، تشجيع الاستثمار وأهم الحوافز في الجماهيرية العظمى ودول أخرى، المؤتمر الوطني حول الاستثمار الأجنبي في الجماهيرية العظمى، هيئة تشجيع الاستثمار، ليبيا، على موقع www.investinlibya.com تاريخ الاطلاع: 2017/05/23

¹⁵ Direction générale des impôts, **L'agriculture et la fiscalité**, lettre de la DGI, N° 35, octobre 2008.

¹⁶ Direction générale des impôts, **la promotion des activités de pêche, les enjeux économiques financiers et fiscaux**, lettre de la DGI, N°46, 2010.

¹⁷ Ministère de l'industrie, de la PME et de la promotion des investissements, **mesures prise par le gouvernement en faveur de l'investissement, de la croissance économique et de l'emploi**, 2013, p32

¹⁸Direction générale des impôts, **tourisme: soutien fiscal a un secteur potentiellement porteur**, lettre de la DGI, N°43

¹⁹Ministère de finance, DGI, **guide fiscal de l'investisseur**, Edition 2015, P53

²⁰ بودالي محمد و بن حميدة هشام، أثر التحفيز الجبائي على الاستثمار والتشغيل دراسة على مستوى الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار مقارنة بين البويرة وبومرداس، مجلة دراسات جبائية، جامعة البليدة، 02 العدد رقم 06-2015، ص ص، 54، 55.

قائمة المراجع:

باللغة العربية:

- بن علي أمينة و بن لخضر محمد العربي، واقع المقاولات النسوية بالجزائر. دراسة وصفية، الملتقى الوطني حول دور المقاولاتية في تحفيز الاستثمار المحلي في ظل التحديات الراهنة- المناطق الجنوبية نموذجاً- المركز الجامعي تندوف، يوم: 11 أبريل 2016
- بودالي محمد و بن حميدة هشام، أثر التحفيز الجبائي على الاستثمار والتشغيل دراسة على مستوى الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار مقارنة بين البويرة وبومرداس، مجلة دراسات جبائية، جامعة البليدة، 02 العدد رقم 06-2015،
- زعرور نعيمة وآخرون، واقع المقاولات في الجزائر و متطلبات تفعيلها، الملتقى الوطني حول دور المقاولاتية في تحفيز الاستثمار المحلي في ظل التحديات الراهنة- المناطق الجنوبية نموذجاً- المركز الجامعي تندوف، يوم: 11 أبريل 2016.
- شريف اسماعيل ولجناف عبد الرزاق، تحليل وتقييم سياسات الإصلاحات الجبائية في مجال دعم وترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة دراسة حالة الجزائر 1995-2014، مجلة دراسات جبائية، جامعة البليدة، 02 العدد رقم 06-2015.
- لسلوس مبارك وشخار نعيمة، تقييم الإصلاح الضريبي في الجزائر، الملتقى العلمي الدولي الثاني حول الإصلاحات الجبائية في الجزائر و دورها في التنمية الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة البليدة، يومي 12 و 13 ماي 2014.
- صالح يوسف درديرة، تشجيع الاستثمار وأهم الخوافز في الجماهيرية العظمى ودول أخرى، المؤتمر الوطني حول الاستثمار الأجنبي في الجماهيرية العظمى، هيئة تشجيع الاستثمار، ليبيا.
- قانون الاستثمار التونسي.

باللغة الفرنسية:

- Amzal Sofiane, mesures fiscale incitative et localisation des investissement, mémoire de fin de cycle pour l'optent ion du diplôme de poste de graduation spécialisée en finance publiques, institut d'économie douanière et fiscale, 2009
- Direction générale des impôts, tourisme: soutien fiscal a un secteur potentiellement porteur, lettre de la DGI, N°43
- Direction générale des impôts, L'agriculture et la fiscalité, lettre de la DGI, N° 35, octobre 2008.
- Direction générale des impôts, la promotion des activités de pêche, les enjeux économiques financiers et fiscaux, lettre de la DGI, N°46, 2010.
- jouhri Meriem, étude comparative des systèmes fiscaux d'attraction de l'investissement étranger en Algérie et en Tunisie, mémoire de fin de cycle pour l'optent ion du diplôme de poste de graduation spécialisée en finance publiques, institut d'économie douanière et fiscale, 2009
- Ministère de l'industrie, de la PME et de la promotion des investissements, mesures prise par le gouvernement en faveur de l'investissement, de la croissance économique et de l'emploi,
- Ministère de finance, DGI, guide fiscal de l'investisseur, Edition 2015
- R. Wtterwulge, La P.M.E Une entreprise humaine, De Boeck Université, Paris, 1998
- Sysane C, Nouvelle Perspectives de la Politique Economique, les Mesures et Incitation Paris: Hachette, 1980